

شرح الكافي {}987{} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين. واشهد ان محمد محمدا عبد الله ورسوله بعثه الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا. وصلوات الله وسلامه - [00:00:02](#)

السلام عليك وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن اتبع هداهم واقتفى اثرهم وسار في منهج الى يوم الدين اما بعد. فقد اخذنا فيما اخذنا في درس ليلة البارحة عدة امور ومنها حروف القسم - [00:00:24](#)

التي يحلف بها الانسان او التي تكون مرافقة ليمينه وانها ثلاثة ورأينا ما يختص ما تختص به كل واحدة منهما وان اكثرها يعني اتساعا انما هي الباب وان استعمالا انما هي الواو وايضا اخذنا كلام العلماء حول القسم بقوله لعمر الله وذكرنا - [00:00:44](#)

ان ذلك ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم وفي حديث الافك الى غير ذلك من المساجد. تفضل. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين. اياك نعبد واياك نستعين. اهدنا الصراط المستقيم. وصلى الله وسلم على - [00:01:14](#)

يا سيدنا وحبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا. قال الامام المصنف شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وغفر الله له ولشيخنا ونفعنا الله بعلومهما. قال كتاب الايمان قال فصل وان حرم - [00:01:34](#)

على نفسه شيئا وقال ما احل الله علي حرام فهي يمين. اولا ايها الاخوة لا ينبغي للمؤمن ان يصل بالامر لهذا الحد في حرم تلك الطيبات التي انعم الله بها سبحانه وتعالى على عباده - [00:01:54](#)

سبحانه وتعالى يقول في سورة المائدة يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا وتلكم الطيبات هي مما تفضل الله به سبحانه وتعالى على عباده. وهي نعمة من تلك النعم التي لا تعد - [00:02:14](#)

ولا يحصى ولا تحصى. فلا ينبغي لمؤمن ان يحلف بمثل ذلك. لكن قد يقع من بعض الناس قد تجد تساهلا عند بعض الناس فتجد انه يحرم بعض الطيبات التي اباحها الله تعالى له. فلو قدر - [00:02:34](#)

ومثل ذلك فما الحكم؟ هذا هو الذي يريد ان يبينه المؤلف. جمهور العلماء يقولون يترتب على ذلك امران. الامر الاول ان تلك الطيبات لا تحرم عليه. لان الله قد اباحه. الامر الثاني انه تلزمه الكفارة والكفارة - [00:02:54](#)

ما هي كفارة يمين التي سيأتي الحديث عنها ان شاء الله قريبا ربما في اواخر درس هذه الليلة او في اول درس من دروس الاسبوع القادم. اذا فهناك كفارة. هذا هو مذهب الجمهور ونعني بهم هنا الائمة الثلاثة مالكا - [00:03:14](#)

والشافعي واحمد هم ابو حنيفة فيقول اذا حرم شيئا على نفسه فانه يحرم عليه فعليه ان يجتنبه يحرم عليه نعم. قال وان حرم على نفسه شيئا وقال ما احل الله علي حرام فهي يمين. سواء اطلق ذلك او - [00:03:34](#)

على شرط لقول الله تعالى. يعني احيانا يكون اليمين معلق على شرط. بدخول مكان او الخروج منه او فعل الافعال او تركي فعل من الافعال يقول المؤلف رحمه الله تعالى لا فرق في الحكم بين ان يعلق بشرط - [00:03:57](#)

بين ان يطلب قال لقول الله تعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك؟ اذا هذا عتاب من الله سبحانه وتعالى لنبيه والمؤلف رحمه الله تعالى سيذكر القصة. ولاشعرناها قصة الاتفاق الذي حصل بين عائشة - [00:04:17](#)

وايضا حفصة زوج رسول الله او زوجتي رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما اتفق على ان يسأل رسول الله بانه كان عند زينب
وانه شرب عندها ماذا مغافير؟ والمغافير كما سيأتي ونوع من - [00:04:40](#)

الحلو يستخرج من بعض الاشجار. والرسول عليه الصلاة والسلام لا يكذب. لا جادا ولا هازلا ولذلك قال شربت عسلا ولذلك قال لا اعود
فكأنه حرم ذلك على نفسه. فالله تعالى قال له لما تحرم؟ ما احل الله لك - [00:05:00](#)

يعني تقصد بذلك ان ترضي زوجتيك. تبتغي مرضاة ازواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم. وتحلة اليمين هي
الكفارة. اذا هناك مخرج ما هو المخرج؟ هو ان يكفر عن - [00:05:22](#)

وينتهي الامر ويعود الى ذلك. نعم. قال الى قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم يعني التكفير قالت عائشة رضي الله عنها
وارضاها كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يمكث عند زينب رضي - [00:05:42](#)

رضي الله عنها وارضاها ويشرب عندها عسلا. فتواطأت انا وحفصة فتواطأت انا وحفصة ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه واله
وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغافير هي جت عدة روايات فتواطأت وتواصيت والمعنى واحد. نعم - [00:06:05](#)

قال فدخل على احدانا فقالت ذلك فقالت له يعني ذلك الذي اتفقتا عليه فقال لا بل شربت عسلا ولن اعود له. ما اكملت كائك اسقطت
شيئا فقالت ماذا؟ فلتقل اني اجد منك ريحا - [00:06:28](#)

فدخل على احدانا فقالت ذلك فقال لا بل شربت عسلا ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك؟ وهذا دليل على ايضا
انه ينبغي ايضا للانسان ان يرى - [00:06:50](#)

فيها ايضا ما يتعلق بنورها في الازل والا يكون شديدا لكن ايضا لا يكون لنا في هذا الامر لا لان الرجل ينبغي ان تكون له القوامه. وان
تكون له الهيبة لان الله تعالى يقول الرجال قوامون على النساء. ولكن الرسول صلى الله عليه - [00:07:10](#)

كما قال الله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم. فهو في كل في احواله مع
اهله مع اصحابه مع الكبير مع الصغير مع البدوي مع الحضري في سفره في حضره هذه معاملته عليه الصلاة والسلام - [00:07:30](#)

ولذلك كان خير وصف وصف به ما قالته عائشة رضي الله تعالى عنها كان خلقه القرآن قال رحمه الله وان حرم امته او ام ولده.
انظروا هالمؤلف هنا انظروا الى دقة الفقهاء. يعني لو - [00:07:50](#)

انا نستوعب ما مر بنا فيما مضى لادركنا الهدف الذي يشير اليه المؤلف ويرمز اليه. لانه هنا ترى ماذا الامه ام الولد؟ فلماذا ما ذكر
الزوجة لماذا؟ لان لانه عندما يقول انت علي حرام المشهور في المذهب في مذهب الحنابل - [00:08:10](#)

ان ذلك يكون ظاهرا والظاهر لا شك اشد مما يتعلق باليمين. لان الله سبحانه وتعالى وقال فيه وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا.
اذا هنا المؤلف لم يذكر الزوجة. لكن حقيقة ينبغي - [00:08:34](#)

لانه طال العهد بذلك فينبغي ان يشير اشارة خفيفة. يعني الانسان عندما يقول لزوجته انت علي حرام لا تخلو من واحدة من امور
اربعة وهذا يرجع الى نيته. فاذا قال انت علي حرام فان قصد الطلاق فهو طلاق. هذا واحد. وان قصد - [00:08:54](#)

فهو ظاهر والظاهر كفارته مرت بنا. وستأتي الاشارة هاي اليها ايضا في كفارات اليمين. او ان اليمين ينوي اليمين فتكون يمينا. لكن
الحالة الرابعة هي المشكلة. انه قال انت علي حرام - [00:09:18](#)

ولم ينوي طلاقا ولا ظاهرا ولا يمينا. فما الحكم؟ فهذا هو الذي اختلف فيه العلماء بعض العلماء يقول هو ظاهر وبعضهم يقول لا هو
يمين كفارته كفارة يمين. وهذا في الحقيقة هو الاظهر. لان هذا - [00:09:38](#)

بني على اليسر وايضا التسهيل. نعم نعم بس هو هو ماء نعم هو التزم الرسول عليه الصلاة والسلام اذا قال صدق يعني انت قولك انه
ما علاقته باليمين؟ لا لانه قال لن اعود مفهومه انه حرم ذلك امتنع عنه - [00:09:57](#)

يعني الشاهد فيه انه امتنع عن ذلك الشيء وكونه لا يشربه مرة اخرى وحرم طيبا هو كمن يقول والله لا اكل الطعام الفلاني ولا اشرب
الشربة الفلانية ولا البس الثوب الفلاني واخره. نعم. وهذه - [00:10:24](#)

نعم وهذه رواية الصحيح في روايات اخرى ذكر بها التعريف انا اعرف ذلك نعم لكن حتى هذه تشير اليه لانه قال لن اعود يعني لن

اعود الى شرب ذلك اذا هو حرمه. فكأنه قال هو علي حرام. نعم - [00:10:42](#)

قال وان حرم امته او ام ولده فهو كتحريم اذا رأيت لم يذكروا المعلق الزوج لانه لو قال ذلك يكون جهارا وفصلت او اوجزت القول في ذلك. الامة ما هي؟ الامة التي يملكها الانسان وهو الذي يسمى ملك يمين وهي مما اباحه - [00:11:02](#)

والله سبحانه وتعالى للرجال لان الله سبحانه وتعالى اباح النسا يعني الزوجات وما ملك في اليمين ام الولد ما هي الامة يطأها سيدها فتأتي بولد فتكون ام ولد. من الفرق بينه وبين الامة الفرق انه بموت سيدها تكون حرة - [00:11:22](#)

قال فهو كتحريم ما له لانها مال له. يعني المؤلف رحمه الله تعالى يقول تحريم ام الولد. وكذلك انا لا يختلف عن تحريم شيء من

امواله. لان الامة ما تباع وتشتري وام الولد فيها خلاف كما مر بنا - [00:11:49](#)

عرفتم فانهم كن يباعن فلما رأى عمر رضي الله تعالى عنه تساهل الناس في ذلك منع بيعهن قال وقد قال الحسن رحمه الله ان الاية

نزلت في تحريم ماري القبطية. اذا مارية - [00:12:09](#)

هذي التي كانت تحت رسول الله صلى وهي ام ابراهيم. يعني المعلق عندكم ذكر هنا والمعلقات من ذكر ان ذلك في تفسير ابن الجليل

الصحيح ايضا ان هذا الاثر ايضا خرجه ماذا - [00:12:29](#)

اخرجه سعيد ابن منصور في سننه وايضا كذلك اخرجه الطبراني في الكبير ولعله ايضا في الاوسط وذكر ذلك الحافظ ابن حجر عند

حديثه عن شرح هذا الحديث في فتح الباري. وقد قال الحسن رحمه الله - [00:12:49](#)

ان الاية نزلت. الحسن ايها الاخوة عندما يطلق ينصرف الى التابعي الجليل الحسن البصري ان الاية نزلت في تحريم مارية القبطي

رضي الله عنها وارضاه وقصتها معروفة انها جاءت مع رسول الله الى بيت حفصة وحصل ما حصل - [00:13:08](#)

وان سلامة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك فايضا حصل ما حصل في ذلك الامر فايظا على ان الاية ولكن الاشهر ان الاية

سبب نزولها هو ما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:13:27](#)

قال الامام رحمه الله تعالى فصل وان حلف بالخروج من الاسلام. وهذه من اخطر الامور تجد هذا ايها الاخوة يحصل عند بعض الجهال

نسأل الله العافية. سجدته يقول يحلي ويقول انا يهودي او نصراني او مجوسي او كذا ان لم يكن كذا - [00:13:47](#)

فعلت كذا او الا ما فعل. هذا نوع من حماقة. ونوع من الاندفاع ونوع من ايضا الاستخفاف باحكام الله سبحانه وتعالى فلا ينبغي

لمؤمن ان يصل به الى هذا الحد. واخطر منه من يقول انا بريء من الاسلام. او انا يهودي او غيري - [00:14:07](#)

ذلك كما سيأتي فهذه ما الحكم فيها؟ نعم قال وان حلف بالخروج من الاسلام فقال هو بريء من الاسلام او كافر؟ انظر الى دقة الفقهاء

موقع فقال انا بريء من الاسلام حتى لا انظروا الفرق بين ان يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون - [00:14:27](#)

فهو هنا يقول لو قال هو بريء من الاسلام ما قال انا حتى وان كان هو حاكي لا يلحقه اثم ولا شيء لكنه علي بالعبرة لو قال هذا الاحمق

المتعدي على حدود - [00:14:52](#)

لله واحكامه قال كذا فما الحكم؟ فقال هو بريء من الاسلام او كافر او يهودي او او شيوعي او غير ذلك من الامور الكثيرة. تجد بعض

الناس يفعل ذلك وهذا امر سهل عنده - [00:15:08](#)

قال فقال هو بريء من الاسلام او كافر او يهودي ان فعل اثم. لما روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من حلف بملة غير

الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال متفق عليه. من حلف بملة - [00:15:28](#)

غير ملة الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال. شف كاذبا هل هناك فرق بين ان يكون كاذبا او صادقا؟ سيأتي في الحديث الاخر ما يبينه.

لانه ان كان كاذبا فكما في هذا الحديث - [00:15:50](#)

ان كان صادقا يعني انه بريء منه او صادق فيما قال فانه لا يرجع سالما في رواية اذا هذا التي قرأها القارئ هي رواية في

الصحيحين. من هنا اختلف العلماء ايها الاخوة في هذه المسألة في من يقول انا بريء من - [00:16:09](#)

الاسلام او ان فعلت كذا وكذا. ان يقول هو مثلا انا كافر او يهودي او نصراني او مجوسي او زنديق او غير ذلك من الامور الكثيرة في

هذه الحالة ما الحكم؟ لا خلاف بين العلماء في انه ان كان كاذبا فهو كاذب كما اخبر - [00:16:29](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام. لكن هل يكفر بهذا الفعل او لا من العلماء من قال يكفر ولكنه قيده بان يعتقد ذلك يعني ان يكون ان يعتقد بقلبه ينوي الكفر. انه يقصد بذلك الكفر. واما اذا لم يقصد - [00:16:49](#)

كفر فقال كثير من العلماء هو كاذب. والحديث خرج مخرج التغليظ والتشديد لان هذا من نكير القول الذي لا ينبغي ان يتلفظ به مسلم لان المسلم ينبغي ان يكون لسانه رطبا - [00:17:13](#)

بذكر الله تعالى بقراءة القرآن بغير ذلك من الامور التي تنفعه قال فهو كما قال متفق عليه. قال وفي لفظ من حلف انه بريء من الاسلام فان كان قد كذب فهو كما قال. فهو كما قال يعني بعض العلماء قال فهو كاذب - [00:17:33](#)

وبعضهم قال لا يكون كافرا لكن قيده بان يعتقد ذلك وينويه اي يقصده وان كان صادقا لم يرجع الى الاسلام سالما. يعني ان كان ما ما حلف عليه صادقا فيه لم يرجع - [00:17:57](#)

ماذا سالما؟ عندك الى الاسلام؟ نعم لم يرجع الى الاسلام سالما. لم يرجع الى الاسلام سالما يعني يرجع وهي وهو يحمل وزر ذلك لانه استخف بشرع الله سبحانه وتعالى وباياته واحكامه. فهو استخف بذلك الدين وتساهل فيه - [00:18:16](#)

عليه لان الرسول عليه الصلاة والسلام يقول ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها هذا قد تجاوز الحدود. قال العلماء لا يرجع سالما يعني لا يرجع خاليا من الائم. فهو يحمل الائم والوزر - [00:18:38](#)

بسبب هذه المقالة ما الذي يدفعك الى هذا انت احلف بالله والحمد لله من كان كما قال عليه الصلاة والسلام من كان حالفا فليحلف بالله او لبصمت قال رحمه الله تعالى وهل تعتقد يمينه موجبة للكفارة فيه روايتان - [00:18:58](#)

احدهما تعتقد لما روى ابو بكر رحمه الله باسناده عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه وارضاه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه سئل عن الرجل يقول هو يهودي او نصراني او مجوسي او بريء من - [00:19:22](#)

في اليمين يحلف بها فيحلف في هذه الاشياء. قال عليه كفارة هذا الحديث حقيقة ايها الاخوة ضعيف من جميع الطرق يعني لا يصلح للاحتجاج به. ولكن اورده المؤلف من باب الاستئناس ليقوم ما ورد. والا الحديث ضعيف - [00:19:42](#)

والعلماء مختلفون هناك من يقول عليه كفارة وهو مذهب الامام احمد كما سمعتم وابو حنيفة. واما المال والشافعية فلا يرون ذلك قالوا هذا الذي فعله وهذا خروج على حدود الله وايضا تعد بذلك - [00:20:02](#)

القول فلا يكون عليه كفارة. كما مر معنا باليمين الغموس قال والثانية لا كفارة عليه. وهذا هو مذهب ما لك والشافعي لانه لم يحلف بسم الله ولا صفته. فاشبه الحالف بمحو المصحف. وقد مر بنا بان الحلف لا - [00:20:22](#)

الا بواحد من امرين اما باسم من اسماء الله تعالى واكثر ما يكون بلفظ الجلالة او بصفة من صفاته قد ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى واخذناها في درس ليلة البارحة والذي قبله. مثل ما كالذي يقول يعني يقول - [00:20:46](#)

كأنه كمحو المصحف ما هو يأتي الى المصحف فيزيد ما فيه هذا اذا خطأ ومعصية كبيرة لان هذا كلام الله سبحانه وتعالى فكيف يتعدى عليه ويزيله نعم احنا في شيخ مع الرواية الاولى. مع الرواية الاولى نعم. قال رحمه الله وان حلف باستحلال الزنا والخمر. وهذا اذا - [00:21:06](#)

يعني الله تعالى حرم ذلك وهو يستحل ويقول انه حلال. لانه فرق ايها الاخوة بين ان تزني هذا لا شك كبيرة من الكبائر ولكن الكبير من الكبائر الا ما تجبها التوبة. لكن لو انه قال ان - [00:21:34](#)

زنا حلال فهذا يكفر. او قال بان الصلاة غير واجبة. او ان السرقة فكل انسان يستحل امرا مما جاء من الدين بالضرورة او انه ايضا يبيح محرما ان يبيح محرما - [00:21:58](#)

او يحرم حلالا قد جاءت بهذه الشريعة اي علم من الدين بالضرورة واضح الاباحة وواضح فهذا يكفر صاحبه قال وان حلف باستحلال الزنا والخمر او ترك الصلاة او الصيام فهو كالحالف بالكفر. يعني انظروا - [00:22:18](#)

في الجاهلية مع انهم كانوا يجبنون الخمر ويشربونها ماذا يقول عاقلهم؟ يقول رأيت الخمر سالحة وفيها خصال افسد الرجل الحليم. فلا والله اشربها حياتي ولا ادعو لها ابدا نديما. لان الخمر تفضح شاربيها - [00:22:42](#)

تجنيهم به وتجنبيهم به الامر العظيم. هذه هي نتائجها. وايضا كما قال الله تعالى يعني ذكر في سورة المائدة. نعم قال رحمه الله فهو كالحالف بالكفر لان ذلك كفر. قال الامام وان حلف بمحو المصحف - [00:23:02](#)

وقتل النفس يعني حلف ان يمسح يعني يمحو ما في المصحف. او ان يقتل النفس التي حرم الله لان النفس قتل النفس لا يجوز الا بحق لان الله تعالى يقول ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق. وترون في خطبة رسول الله صلى الله - [00:23:22](#)

خطوة الوداع ماذا قال في ان دماءكم واموالكم واعراضكم اعراضكم في بعض الروايات حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا. لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. اذا هذا الذي - [00:23:42](#)

يستحل قتل المؤمن ايضا هذه كبيرة من الكبائر قال رحمه الله وان حلف بمحو المصحف وقتل النفس التي حرم الله ومعصيته في كل ما امر. يعني ومع معصيته يعني معصية الله في كل امر به. امرين امر به. الله تعالى قال اقيموا الصلوات الزكاة هذا امر. وقال - [00:24:02](#)

لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى. لا ولا تأكلوا اموال اموالكم بينكم بالباطل. ان الذي ان الذين ياكلون اموال اليتامى فتجد الله تعالى امر ونهى فهو في هذا يخالف ذلك كله - [00:24:28](#)

قال وان حلف بمحو المصحف وقتل النفس التي حرم الله ومعصيته في كل ما امر او لعن نفسه فلا لعن الانسان نفسه لان اللعن هو الطرد من رحمة الله. ونهى ان يلعن الانسان نفسه وان يسب نفسه - [00:24:45](#)

الا يسب ابا الرجل لانه قد يسب اياه. ولذلك كل هذه امور لكن ليست كالاولى لماذا؟ لانها ليس فيها اعتقاد وانما هو خطأ منه انه سيفعل تلك الكبائر قال رحمه الله فلا كفارة فيه نص عليه رحمه الله. لانه لا يوجب الكفر. رأيت لانه لا يوجب الكفر - [00:25:05](#)

لانه ما يستحل هذه الاشياء لكن لو استحلها الحق بماذا؟ بالصنف الذي تقدم. قال رحمه الله وان قال قال لا يراني الله في موضع كذا يعني لا يرى الله في موضع كذا افعل. يعني ان فعلت اي شيء يعني لا يراني الله في مواضع كذا الا وانا في موضع - [00:25:31](#)

معصية مثلا نعم وذكر القاضي رحمه الله ان احمد رحمه الله تعالى نص على انه موجب للكفارة قال المصنف رحمه الله تعالى فصل وان حلف رجل فقال اخر يميني في يمينك - [00:25:56](#)

الانسان حلف على امر مثلا يعني انه لا يدخل بيت فلان او الا يكلم فلان او ليسافر الى مكان كذا او لا يقرأ الكتاب الفلاني فقال يميني في يمينك يعني كأن يميني مثل يمينك هل تحصل؟ انتبهوا - [00:26:17](#)

هنا فرق بين عامة الامور وبين ما يتعلق بالطلاق والعتاق فالامر يختلف لو كان ذلك في الطلاق ففيه خلاف بين العلماء. يعني لو قال ذلك وادخل فيه الطلاق او العتق - [00:26:37](#)

الحكم يختلف يقع ذلك. لكن هنا لما وجد انسانا يحلف فيقول يميني في يمينك يعني كيمينك يحلف على شيء فيقول انا مثلك العلماء قالوا هذا لا يكون يميناً. لماذا؟ لان ذاك حلف بالله او بصفة من صفاته. او باسم من اسمائه اما هذا ما حلف - [00:26:57](#)

فكأنها كناية لان اليمين هنا هي ظرف للاول للحانف الاول. وليست ظرفاً للحلف للثاني لانها لا تستوعب ذلك. لان هو ما قال ايضا ما حلال فهي منهم؟ قال يميني في يمينك يعني افعل كما فعلت - [00:27:21](#)

فالصورة مختلفة الا ان يكون طلاقاً او عتاقاً او ظاهراً فهذا فيه خلاف نعم كيف وكله هو ما ما يحلف عنه هو لا يحلف عنه انما يوكله في قضية خصومة. نعم. قال وان حلف رجل فقال يميني فيه. هو يشهد - [00:27:41](#)

ويشهد ان هو ما يحلف عنه نعم وقال اخر يميني في يمينك يريد انه يلزمني من اليمين ما يلزمك لم تتعقد يمينه لان اليمين بالله لا تتعقد بالكناية. يعني قصد المؤلف رحمه الله تعالى انها صريحة بالنسبة للحادث. وكناية - [00:28:10](#)

بالنسبة للثاني فهي ظرف هذا الظرف قد يكون متسعا يعني نقرب وربما يكون ظيقاً فنحن لما نقول شهر رمضان هذا ظرف مضيق لماذا؟ لانه لا يتسع لان تصوم فيه غيره. فلا يمكن ان تصوم - [00:28:33](#)

في نهار رمضان غير ماذا رمضان. لكن لما تأتي الى اوقات الصلاة اوقاتها موسعة. فانت تصلي فريضة وتصلي كذلك السنن الرواتب. وكذلك تصلي ايضا تطوعاً وتنفلًا. اذا هنا حرف ضيق محدد لا يستوعب الا يمين الحالف. اما بالنسبة للثاني فلا لانه ما قال -

انه ليس يمينا وانما هو كناية. والكناية متى يعتد بها؟ في ابواب الطلاق والعتاق والظهار ليس ذلك على ايضا مجمعا عليه. لكن نحن نتكلم عن مذهب الحنن. قال لان لان اليمين بالله لا تنعقد بالكناية - [00:29:23](#)

لان تعلق الكفارة بها لحرمة اللفظ. اه اذا بين المؤلف كانه يقول لماذا وجبت هذه الكفارة عصرا انت اليمين ما معناه؟ هي تعظيم والذي يستحق التعظيم والكبرياء انما هو الله سبحانه وتعالى. فانت اذا قلت والله لماذا حلفت - [00:29:43](#)

بالله تعظيما لله. فكأنك تقول يا ربي انا اؤكد ذلك الفعل او ذلك القول بماذا يميني لك لما لك من العظمة والعزة والقدرة والجلال فهو تعظيم لله. او ان تحلف بصفة من صفاته. اذا - [00:30:07](#)

لماذا وجبت الكفارة الانسان اذا حلف واحد اما ان يبر بيمينه فعلا او تركه الا ان تكون معصية فلا يبر بها انما يكفر على خلاف في الكفارة. اذا حينئذ هذه الكفارة لماذا وجبت اذا لم توفي؟ لم تظر بيمينك - [00:30:27](#)

تعظيما لذلك الذي حلفت به. وذلك الذي حلفت به هو يستحق التعظيم ومن هو؟ هو الله سبحانه وتعالى قال رحمه الله تعالى لان تعلق الكفارة بها لحرمة اللفظ. ولا يوجد في الكناية. قال وان كان هو في الكبر - [00:30:47](#)

الاول قال والله مثلا او قال مثلا وعزة الله او قال ورب السماوات والارض لكن هذا قال يميني في يمينك يعني مثل يمينك اين اليمين؟ ما تلفظ بي شيء قال وان كان ذلك في الطلاق انعقدت يمينه. لان الطلاق ينعقد بالكناية. ومثله ايضا - [00:31:10](#)
والظهار لان هذه قالوا يدخل فيها الجد والهزل اما الطلاق والعتاق فورد فيها نص لا تنجى المجد النكاح والطلاق والرجعة وفي بعضها بدل الرجعة والعتاق. والحقوا بذلك ايضا الظهار ولكن المؤلفون لا يستقصي لانه يذكر امورا مرت. ونحن نشير احيانا من باب التذكير. قال رحمه - [00:31:36](#)

والله تعالى وان قال ايمان البيعة تلزمني ولا يعرفها ولا نية لها هل هناك ايمان للبيع يعني نحن لما ننظر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي عهد خلفائه الراشدين ما كانت هناك ايمان تتلى على - [00:32:06](#)

اساس البيعة وانما كانت المصافحة. كأن يقال نبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وكما ترون في الايات التي وردت في مبايعة الرجال والنساء اذا المؤمنات يبايعن يبايعنك فامتحنوهن الله اعلم بالهن. اذا - [00:32:27](#)

لكن من الذي انشأ ذلك؟ هو الحجاج ابن يوسف الثقفي. فهو اراد ان يتوثق للولاء عند البيعة وكذلك في الامور الهامة. لانه تعلمون حصلت امور مهمة. ما موقف العلماء من ذلك؟ العلماء اختلفوا. بعضهم لا يفتي - [00:32:47](#)

فيها وبعضهم انصرف عنها مطلقة وبعضهم يقول من التزم فيها فانه يؤديها. هذا هو ملخص القول وهذه ان يحلف بالله سبحانه وتعالى ان مثلا يتعدى ذلك او انه ان فعل ذلك فان - [00:33:07](#)

زوجته تكون طالقة ومثلا مواليه يكونون احرارا وكذلك ايضا ما يتعلق بزوجه خير منها الى اخره قال وان قال ايمان البيعة تلزمني ولا يعرفها او لا نية له لم يلزمه حكمها. لانه غالبا ما يعني - [00:33:27](#)

طالب الذين معنا ما كانوا يعرفون حتى بعض طلاب العلم ايمان البيعة ما هي لانك انت لما تنظر في الصدر الاول لا تجد ذلك. لكن هو لما حصل الخلاف والخروج وحصل ما حضر اجتهد الرجل ووضع هذه - [00:33:49](#)

الاشياء. نعم. قال لان هذا كناية فيعتبر له النية ولا تصح النية لما لا يعرفه قال وان عرفها ونوى التزام ما فيها انعقدت يمينه بالطلاق والعتاق عرفها يعني عرف هذه الايمان التي سيسردها المؤلف وايضا نوى ذلك اعتقد ذلك يعني قال - [00:34:05](#)

الانسان واعتقد بقلبه فانه يكون عند نيته قال لان اليمين قال انعقدت يمينه بالطلاق والعتاق لان اليمين بها تنعقد بالكناية ولم تنعقد باليمين بالله لانها لا تنعقد بالكناية. يقول المؤلف هنا المسألة فيها تفصيل. كونه حلف بالله او بصفة من صفات - [00:34:35](#)

في ايمان البيعة دي لا تنعقد لماذا؟ لان هذه كناية لايمان الذي كان يطلبه لكن تنعقد بالنسبة للطلاق وبالنسبة لماذا العتاق؟ لان هذه مبنية على ماذا الطلاق مبني على الحيطة. لان الامر يتعلق بحلال او حرام. والعتاق فيه مصلحة. لان الرسول صلى الله عليه وسلم -

تعالى حظ على ماذا اعتاق ماذا الرقيق؟ عتق رغم عقبة فك رقبة او اطعام في يوم كان ذي مسقبة والرسول صلى الله عليه وسلم بين فضل من يعتق رقبة. فانه يكون له يكون بكل عضو من تلك الرقبة - [00:35:25](#)

التي اعتق ينجيه الله سبحانه وتعالى بكل ينجي كل عضو منه من النار قال رحمه الله تعالى وايمان البيعة ايمان رتبها الحجاج اذا رتبها يعني هو الذي وضعها يعني وضع في - [00:35:45](#)

امر كانه رتبها يعني ترتيب الشي هو وضعه مرتبا. فهو ذكر تلك الايمان الاربعة قال تشتمل على اليمين بالله تعالى والعتاق والطلاق والحج وصدقت المال. يعني خمسة نعم. يستحلف بها الناس عند عقد البيعة. يعني هنا الحاج ان يؤدي الحج وان يلتزم بهم ركن والزكاة - [00:36:05](#)

اؤدي الزكاة وان يصرف الى اصحابها الى غير ذلك. وهناك ايضا يحلف بالله ليكون صادقا. والا يكون خائنا للعبد وكذلك وان كان كذلك اعتقت يعني طلقت زوجته عتق مال رقيق الى اخره - [00:36:37](#)

قال الاماما كما قلت اختلفوا في هذه وتكلموا فبعضهم ما كان يفتي فيها وبعضهم يسكت والمؤلف كما ترون يعني جزاه الله خيرا افادنا بانها تنقسم الى قسمين لانها كنايات فما كانت الكناية تؤثر فيك الطلاق والعتاق فان ذلك - [00:36:58](#)

يراعى وليس يعني ما في المذاهب الاخرى يوافق ذلك. فيه خلاف. نعم. قال المصنف رحمه الله تعالى فصل والحالف مخير في يمينه بين البر وبين التكفير. هذا لا شك فيه. يعني انت حلفت الا تدخل دار فلان او - [00:37:18](#)

مثلا الا تشتري الكتاب الفلاني او الا تذهب الى المكان الفلاني او الا تأكل الطعام الفلاني ثم انت بالخيار. فاما ان تمتنع عن ذلك الشيء واما ان تكفر عن يمينك - [00:37:38](#)

اعود الى ذلك الشيء ولا يكون حراما بل هو مباح حلال. وقد ورد في ذلك الحديث المتفق عليه. هم. قال حالف مخير في يمينه بين البر وبين التكفير. ولا يحرم المحلوف عليه بها. لقول النبي صلى الله - [00:37:58](#)

عليه واله وسلم اذا يعني يظن البعظ انه اذا حلف على شيء على امر الا يلبس ذلك الثوب والا يركب تلك السيارة والا يدخل تلك الدار انه اذا كفر يظن لا ان الحرمة باقية لا - [00:38:18](#)

ينتهي كل شيء. هذا قد جاء كما قال الله لنبيك حلة ايمانكم. وكما سيأتي في حديث سمرة جندب رضي الله تعالى عنها المتفق عليه قال لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فاتي الذي هو خير - [00:38:34](#)

وكفر عن يمينك. هذا جزء من احاديث سمرة ابن جندب وهو حديث يعني اورد المؤلف الشطر الذي هو محل الشاهد. والا هو اول ووصية من رسول الله صلى الله عليه وسلم لسمرة بن جندب لانه كآته رغب في الولاية فقال لا تطلب الامارة. فانك ان اعطيت - [00:38:59](#)

عن مسألة وكلت اليها. وتعلمون ان الانسان اذا وكل الى نفسه وعمله فشل خسر لا وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليه. ومن الذي يعينه يعينه الله؟ اذا ولذلك جاء في الحديث الصحيح ما ذيباني جائعان ضاريان ارسلنا في غنم بافسد لها من حب المرء - [00:39:19](#)

والشرف لدينه. والعلماء تكلموا ابن رجب رحمه الله تعالى له رسالة في هذا. حديث شرح حديث ماذيباني جائعان ارسل مطبوع ومتداول منذ القدم. ما ذبان جائعان ضاريان ارسلنا بظن لها من حب المرء للمال - [00:39:47](#)

والشرف لدينه. تصور لما يكون هناك ذيبان ضاريان جائعان. يعني وامامهما قطع من سيفرق تلك الغنم فريا ويمزقها. يمزقها. الرسول بين ان خطرت بايدي الظاريين الهالكين من الجوع اشد على المرء من تعلقه بالمال او تعلقه بالمنصب. ثم ان العلماء قالوا والتعلق - [00:40:07](#)

فانصبي اخطأ. قالوا لان المال يبذل في الوصول الى المنصب. اذا الرسول عليه الصلاة والسلام اوصاه بقول لا تطلب الامارة فانك ان اعطيت عن مسألة طلب وكلت اليها. ومعلوم ان الانسان اذا وكل الى ذلك الشيء فالغالب عليه ماذا الفشل وعدم النجاة - [00:40:37](#)

وان اعطيتها عن غير مسألة. يعني لانك اهل لذلك اعنت عليها اعانك الله سبحانه وتعالى ولذلك علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه كان شابا يعني صغيرا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:59](#)

ان يرسله قاضيا الى اليمن فتوقف علي وقال يا رسول الله شكى اليه قلة خبرته فالح الرسول فارسله ودعا له فما اخطأ في قضية حكم فيها. ولذلك ماذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام؟ قال اقضاكم علي - [00:41:19](#)

وهو يذكر عددا من الصحابة واعلمكم بالحلال والحرام معاذ وافرضكم زيد واقراكم ابي وهذا عندما اتدقق يعني تتبع الامر فيه تجده هذا واقع فعلا. فافرض الصحابة هو زيد ابن ثابت واقروه مبني بدليل - [00:41:39](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقول اين ابي؟ الم يكن في القوم يريد ان يفتح عليه؟ وقال اقضاكم عليه؟ واعلمكم بالحلال والحرام معاذ ومعاذ معروف في ذلك. اذا هو الذي ارسله الرسول عليه الصلاة والسلام الى اليمن وقال انك ستأتي قوما اهل الكتاب - [00:41:59](#)

اذا هذه الامور ايها الاخوة واضحة. ثم جاء الشطر الثاني وهو الشاهد لدرسنا. وهو وان الرسول عليه الصلاة والسلام قال له اذا حلفت على يمين يعني اقسمت على يمين فرأيت غيرها - [00:42:19](#)

منها فات الذي هو خير وكفر عن يمينك. في بعض الروايات كفر عن يمينك واثت الذي هو خير. وهذا اقرب اقرب لمحل الشاهد عندنا ان يكفر ثم يأتي الذي هو خير. فالمؤلف رحمه الله تعالى يقول يعني اذا حلف على يمين - [00:42:39](#)

فان له ان يكفر وان كان بعده لم يحنث حتى قبل ان يحنث. هذا هو الذي اراده واستدل بالحديث المتفق عليك قال رحمه الله تعالى وان فعل المحلوف عليه ناسيا او مكرها. لم يحنث. اذا المؤلف ذكر - [00:42:59](#)

ذكر ناسيا او مكرها ولم يذكر الجاهل والجهل ايضا فيه من اسباب التخفيف. ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. الخطأ والخطأ يحصل في من الجاهل في الحكم ولذلك الرسول عليه الصلاة لما يعلى ابن امية يعني كان مع رسول الله في صلاة - [00:43:20](#)

فعطس احد القوم فقال وهو في الصلاة يرحمك الله. قال فرمني القوم بابصارهم الى اخر الحديث. قال ارأهم يصرون؟ قال فما شأنكم ثم سكت؟ يقول كما رأيته يقول فلما انصرف رسول الله صلى من صلاة ما رأيت معلما احسن تعليما منه فنهروني. ولا ضربني ولا شتمني وانما قال - [00:43:47](#)

فهذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن وهذا الذي تكلم بناء على ما سبق انهم كانوا يسلمون في الصلاة ويتكلمون. لكن بعد ان رجعوا من الحبشة ورد النهي عن الصلاة. ولذلك لما سئل عليه الصلاة والسلام - [00:44:11](#)

قال ان في الصلاة لشغلا كما في صحيح مسلم قال رحمه الله تعالى وان فعل المحلوف عليه ناسيا انتم تعلمون عن الناس قد خفف الله سبحانه وتعالى عنه نعم او مكرها لم يحنث لقومه ولذلك اسباب التخفيف الشريعة الاسلامية سبعة وكثيرا ما عددناها منها - [00:44:31](#)

كما تعلمون المرض ومنها السفر ومنها ايضا الجهل وكذلك النسيان وكذلك ايضا الاكراه ومنها ايضا القصور الذي يحصل بالنسبة للمرأة والعدل. ومنها ما تعم به البلوى. كان تمشي في طريق لا تستطيع ان تتوقى النجاسة - [00:44:56](#)

تمر به بعض الدواب وغير ذلك. ولذلك الرسول لما سأله ام سلمة احدا تظيل ثوبها هذا ربما يمر بالنجاسات قال عليه الصلاة طهره ما بعده قال لم يحنث لقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وليس عليكم - [00:45:16](#)

جناح يعني اثم. فيما اخطأتم به والخطأ يكون بسبب النسيان او الجهل اول اكراه ايضا ولكن ما تعمدت قلوبكم. يعني ان تتعمد ذلك الفعل فشتان بين ان يحصل منك الشيء ناسيا وبين ان تتعمد. اذا كان - [00:45:41](#)

صيام رمضان كما تعلمون ركن من اركان الاسلام. ومن يجاهر في نهار رمضان يرتكب كبيرة من الكبائر وتعلمون قصة الذي جامع في نهار رمضان وما ورد من ومع ذلك لو انك تناولت كأسا من الماء ناسيا - [00:46:08](#)

وشربت فانما اطعمك الله تعالى وسقاك فلا اثم عليك وصيامك صحيح. اذا هذا من باب التخفيف في هذه الشريعة هذه الشريعة ايها الاخوة لو اردنا ان ندقق في مقاصدها لوجدنا انها تبحث يعني تبني على اصول - [00:46:28](#)

علل واحكام منها مدى مراعاة مصالح الناس منها العدد منها التخفيف. والقرآن مليء بذلك يريد الله يريد ان يخفف عنكم وما جعل

عليكم في الدين من حرج. الرسول عليه الصلاة والسلام يقول يسروا ولا تعسروا الى غير ذلك من - [00:46:48](#)
ادي اذا النسيان الانسان بشر. واذا كان محمد بن عبدالله الذي لا ينطق عن الهوى ناسي فما اسألك بغيره يصلي بالناس صلاة الظهر ثم
يسلم من ركعتين فيقول له ذو اليمين الرجل للشهر بطول يديه - [00:47:08](#)

يا رسول الله اقصر الصلاة ام نسيت؟ ما تجرأ الصحابة حتى فيهم ابو بكر وعمر ما قالوا للرسول. قالوا ربما انها اختصرت وما نزل
علي شيء لان الوحي كان في ذلك الوقت ينزل. فقال رسول الله ما قصرت وما نسيت ثم التفت فسأل - [00:47:28](#)
انا ابا بكر وعم قال الصدقة باليدين. فقام الرسول فصلى ركعتين يعني اتم الرباعية ثم سجد للسهو وسلم. ادم ايضا لما التقى بالانبياء
سأل عن هذا من؟ قيل له ابنك داود النبي قال كم عمره؟ قيل له كم عمره؟ يعني قال كم عمره؟ فقيل له ستون سنة. قال قليل.
فاعطاه - [00:47:48](#)

من عمره اربعين سنة. فلما جاء ملك الموت ليقبض روحه قال بقي اربعون. فجاء في الحديث نسي ونسي الذرية فهذا شأن الانسان.
ربما تأكل عشاء وتأتي في اليوم الثاني تنسى. وربما - [00:48:18](#)

احدا وتنسى واحيانا في الصلاة تنسى يعني تجد انك انصرفت لكن هذه كلها امور بحمد الله اذا كان الانسان وفكروا في يومهم المباح.
عمر رضي الله تعالى عنه ماذا كان يقول في الصلاة؟ يقول كنت اجهد الجيش وانا في الصلاة. نعم - [00:48:38](#)
قال رحمه الله قال وقول النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله تجاوز لامتي عن الخطأ والنسيان وما استكره عليه الحديث المشهور
لفظه ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما يعني تجاوز اسقط ان الله وضع عن ام - [00:48:58](#)
الخطأ والنسيان وما استكروا عليه. هذا تخفيف من ربنا سبحانه ولطف بنا. فهذه الامة كما هو معلوم خير امة اخرجت للناس. ولذلك
تجدنا في هذه الشريعة من المزايا ما ليس في غيرها لان تلك الشرائع - [00:49:18](#)

كانت شرائع مؤقتة في زمن. فشريعة موسى لوقتها ماذا تميزت بشيء؟ وشريعة ماذا؟ موسى عيسى قيدت بشيء اما هذه الشريعة
فهي شريعة خالدة باقية ما بقي الليل والنهار باقية الى ان يرث الله الارض ومن عليها لا يبلى على طول الزمان عزها ولا يفنى بكثرة
الانفاق - [00:49:38](#)

وهي صالحة لكل زمان ومكان. فيها سعادة الناس فيها خيرهم. فيها استقامتهم فيها فلاح كن في الدنيا وفي الآخرة قال رواه ابن
ماجة والدارقطني رحمهما الله. وهو حديث ايضا صحيح. يعني حديث قلب فيه انه حسن - [00:50:07](#)
ولانه غير قاصد للمخالفة فلم يحث كالتائم. هذا ليس بارادته. انت عندما تنسى الله تعالى قل لا يكلف نفسا الا وسعها. لا يكلف الله
نفسا الا ما الله ما استطعتم - [00:50:29](#)

يعني انت تنسى ثم يحصل شيء ماذا؟ الرسول عليه نسي. لا يعني في مواضع كثيرة حصل منه اري ليلة القدر يعني يحصل والانسان
قد ينام عن واجب كما نام عليه الصلاة والسلام عن صلاة الفجر. وخرجت عليه الشمس - [00:50:48](#)
قال وعنه رحمه الله يعني وعنه عن الامام احمد رحمه الله انه يحلف لانه فعل المحلوف عليه لفعله اشبه غير الناس. وهذا هو مذهب
مالك والشامي. لكن انا ارجح واميل الى الاول لانه هو الذي يلتقي - [00:51:08](#)

مع رح هذه الشريعة ويسرع وما فيها من التخفيف والرحمة بالناس فهذا حقيقة الاول هو الذي يلتقي مع ذلك. ناسي كيف يكلف قال
وان فعله جاهلا كرجل حلف لا يكلم فلانا - [00:51:28](#)
فكلمه يظنه غيره. يعني شخص مثلا يعني حلف الا يكلم فلانا وهناك شبيه له وهذا الرجل قد يكون بعيد عنه يعني مسافة لا يعني
يدركه تماما او انه مثلا يظنه - [00:51:51](#)

شخصا اخر فقال يا فلان فلما التفت تبين انه صاحبه ما الذي حاله؟ فهل هذا جاهل؟ اذا هو يجهل ذلك الحكم. فهل يؤاخذ؟ الجواب لا.
والخلاف فيه كالخلاف في الاولى - [00:52:11](#)

او سلم على جماعة هو فيهم ولم يعلم به. او سلم على جماعة وسلم على جماعة لان السلام كلام. السلام هو كلام لان الكلام هو ما
تنطق به بلسانك. ولذلك ابن مالك يقول في الالفية كلامنا لفظ مفيد كاستقم. فانت لم - [00:52:27](#)

ما تقول السلام عليكم هذا كلام اذا هذه جملة مع السلام مبتدأ وعليكم خبره. اذا كلامنا لفظ مفيد استقيم ثم قسمه واسم وفعل ثم حرف الكلم. نعم قال رحمه الله او سلم على جماعة هو فيهم ولم يعلم به - [00:52:47](#)

او حلف لا يفارقه حتى يقضيه حقه. يعني حلف الا يفارق هذا الانسان حتى يقضيه حقه نعم ثم قضاه الحق خلاص فارقته لكن لما ذهب وجد ان النقود ناقصة وانها مزيفة وان فيها كذا مزيف فماذا - [00:53:12](#)

قال لو حلف لا يفارقه حتى يقضيه حقه فاعطاه قدر حقه ففارق فوجده ردينا ففيه رواية ايتان كالناس لانه غير قاصد للمخالفة. لانه حقيقة لو ذهب على وجهه واستمر الاخر يقول لا. انا اعطيتك حقك وذهبت خلاص. تفرقنا وانتهى كل شيء. لكن لما يرجع اليه قبل. ولذلك انت - [00:53:33](#)

اذا جيت بعض المصارف او بعض الذين بينك وبينهم ما يقول لك عد المبلغ وهذا هو الاولى. بعض الناس تجد انه يستحي لا لا تستحي لانه هذا الشخص صادق. ولا يريد ان يبخسك شيئا لكن سبحانه الله ربما اخطأ هو في العدة والالة التي يستخدمها ربما - [00:54:05](#)

فما المانع؟ الله تعالى الم يأمرنا باننا اذا تدينا بدين لنكتبه وان نشهد عليه فهذا لا حياء فيه هذا حق والله تعالى لا يستحي من الحق قال ففيه روايتان كالناس لانه غير قاصد للمخالفة - [00:54:25](#)

قال رحمه الله ولذلك ايضا الحقوا في الترجيح بالناس قال رحمه الله ومن حلف على غيره الا يفعل وكان المحلوف عليه ممن طيب ما تعرض المؤلفين المكروه اليس كذلك؟ المكروه ايضا فيه خلاف - [00:54:47](#)

تعرض له ناسيا او مكرها. اه طيب. لا ما تعرض للجاهل اذا. اذا لم يتعرض للجهل. اذا الجاهل كذلك فيه خلاف والاولى ان يلحق حكمه بمثل هؤلاء. لان الرسول صلى الله عليه وسلم عذر يعلى في جهله. وعذر وعذر ايضا عددا - [00:55:09](#)

من الناس بجهلهم ولذلك ترون فرق بين انسان يحصل منه تقصير حتى الذي يترك الصلاة ما يصلي ننظر قد يكون وعاش في بادية في مكان بعيد لا يعرف شيئا. فلا نعامله معاملة الذي يعيش بين الناس ويقول انا اجهل حكم الصلاة. لا. هذه المساجد التي -

[00:55:31](#)

قيمة وبتردد عليها الناس فالجاهل يراعى حكمه فينبغي ان يلحق ايضا المسألة فيها خلاف كبير اكثر من الناس وكذلك المكروه لكن لاننا نأخذ هذا من مدى مقاصد الشريعة الاسلامية. مسألتنا اللي احنا فيها هي الجاهل نعم المسألة - [00:55:51](#)

نتكلم فيها قال وان فعله جاهلا كرجل حلف لا يكلم فلانا فكلمه يظنه غيري لان ذكر الجاهل الحمد لله او سلم على جماعة هو فيهم ولم يعلم به او حلف لا يفارقه حتى يقضيه حقه فاعطاه قدر حقه ففارقته - [00:56:11](#)

فوجده ردينا ففيه روايتان كالناس لانه غير قاصدين فيه زيف يعني يعني تجد انه مغشوش. فاذهب قد يغش. والفضة قد تغش. ايظا والنحاس قد يغش وهكذا قال رحمه الله ومن حلف على غيره. انتبهوا لهذه المسألة قد يكون فيها غموض. يعني عبارات المؤلف مضغوطة جدا - [00:56:31](#)

فربما يكون فيها يعني حلف انسان زميل على زميله حلف عليه الا تقرأ هذا الكتاب او الا تذهب الى فلان او الا تفعل كذا. او حلف والد على ولده او سيد ماذا؟ على عبده - [00:56:59](#)

او انسان حلف على رئيسه او على ماذا سلطان؟ فالحكم يختلف. لان الحالف هنا لا يخلو من واحد من امرين. اما ان يكون الذي حلف عليه ان يفعل داخل تحت سلطته. فالسعيد يحلف على عبده - [00:57:19](#)

او الاب يحلف على ابنه بان يفعل ذلك الشيء. فالابن مثلا ينبغي ان يطيع والده ما لم يأمره بمعصية. وربما يحلف على ما لا قدرة عليه. كإنسان يتجهز واحرم به ثم يأتي اخر ويقول اقسم يعني احلف عليك - [00:57:39](#)

لا بالله الا تحج هذا العام. او مثلا امرأة لم تحج حجت الاسلام يعني الفريضة. فيأتي زوجها ويريد ماذا ان يحلف عليها؟ لا لان طاعة الله مقدمة لان هنا فرض طاعة الله تعالى مقدمة على طاعة الزوج - [00:58:02](#)

بخلاف ما لو كان الحج حج تطوع ففيه كلام قال رحمه الله ومن حلف على غيره الا يفعل وكان المحلوف عليه ممن يمتنع بيمينه وكان المحلوف عليه ممن يمتنع بيمينه من يلتزم بيمينه يعني يخضع له - [00:58:22](#)

يسمع له يطيعه كما مثلت لكم السيد يحلف على عبده ما يستطيع ان يعصيه. او الاب اذا كان الابن بارا يقول له كذا ويحلف عليه الا يفعل ذلك الشيء. او ان يفعل ذلك الشيء. او ان يبقى كذا او ان يذهب معه الى - [00:58:48](#)

المكان الفلاني الاب له سلطة. لان الاب له ولاية على ابنه. اذا هنا له ولاية عليه فهو في الجهل والنسيان كالحالف قال وان كان ممن فهو هذا الثاني يعني يعني يكون كالحالف في الجهل والنسيان - [00:59:08](#)

قال وان كان ممن لا يمتنع بيمينه ان كان الذي حلفت عليه لا يمتنع بيمينك لا سلطة لك عليه. يعني تأتي الى في سكة فتحلف عليه او تأتي مثلا الى والدك فتحلف عليه او عمك او الى اخيك الكبير او تأتي مثلا الى رئيس - [00:59:30](#)

او غير ذلك فلا او تحلف تحلف على انسان مثلا الا يصلي في الوقت الفلاني لا. نعم. قال وان كان قال رحمه وان كان ممن لا يمتنع بيمينه. صلى الله على محمد. نكملها - [00:59:50](#)

حتى نبدأ بابا جديد. اه في عدة غسيل اول ويشهد الاخ يقول ما الحكم من جامع زوجته وهي حائض هل للزوج على الزوج كفارة؟ ام ماذا يفعل؟ اولاً هذا امر محرم وقد جاء النهي عنه والرسول - [01:00:12](#)

عليه الصلاة نهى عن ذلك في عدة احاديث ولكن هل عليه كفارة؟ المسألة مختلف فيها والراجح انه ليس عليه كفارة ولا عليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى توبة نصوحة. وان لا يكرر ذلك - [01:00:32](#)

يقول الاخ ابنتي تدرس الطب وانها تلجأ قبل هذا يعني هو المهم وصل قال والمستشفى هل يجوز لها يعني هذا الذي يهمننا ان تلمس المرضى الرجال بهدف التعلم والمداواة اذا كان اولاً تعلمون طلب العلم مطلوب وعلم الطب ايضا من العلوم التي تحتاج اليها المسلمون. واذا احتيج اليه يكون تعلمه واجب - [01:00:50](#)

في بنك علوم الشريعة والحاجة قائمة اليه. وكون الطبيب يكون مسلماً ومسلماً هذا امر مطلوب ومتعين. فاذا كانت الحاجة تدعو الى ذلك يوجد من يفعل ذلك يعني ليس هناك نسا تقوم بالتعامل معهن فارجو ان شاء الله الا - [01:01:22](#)

في ذلك بأس يقول الاخ امرأة عندها فشل كلوي. وتحتاج الى زرع كلى في الخارج هل يجوز شراء الكلى؟ هذه مسألة من اختلف فيها العلماء المتأخرون لان ذلك لم يكن في السابق فهو نقل هل هذا من انواع المثل او لا؟ في الواقع المثلى القص بهذه - [01:01:42](#)

بالانسان وان يساء اليه. وهذه لم يعني لم يقصد بها كذلك. فهناك فتاوى عدة في جواز ذلك يقول الاخ مات قريب لي وهو تارك للصلاة فهل يجوز لي اقوم له بعمره وماذا ستنتفعه العمرة وقد ترك ركناً من اركان الاسلام؟ اولاً ايها الاخوة كما تعلمون الصلاة - [01:02:04](#)

هذه هي الركن الثاني بعد الشهادتين رسول بين انه لا حظ الاسلام لتارك الصلاة. وكان عليه الصلاة والسلام اذا حزبه امر فزع الى الصلاة. وكان يقول ارحنا يا بلال بالاذان - [01:02:32](#)

هذا كله جافي والصلاة امرها عظيم الحديث عنها يطول. لكن فهنا الاخ يعني يسأل هل يعتذر عن العلماء اولاً تارك الصلاة لا يخلو اما ان يكون اي تارك الصلاة يعني يعتقد وجوبها ولكنه يتكاسل عن ادائها او ان يكون فهذا الذي ينكر الصلاة لا خلاف بين العلماء في انه كافر مجمع عليه. لكن - [01:02:53](#)

الذي يقول انا اعلم بان الصلاة واجبة. ولكنني انسان يصيبني الكسل واقصر في ذلك الامام احمد رحمه الله تعالى يا رب انه كافر. والادلة تشهد لذلك. العهد الذي بيننا وبينه. يقول عليه الصلاة والسلام العهد الذي بيننا وبينهم - [01:03:23](#)

الصلاة فمن تركها فقد كفل ليس بين العبد وبين الكفر الا ترك الصلاة. اذا والاثار في ذلك كثيرة الصحابة اليس هذا وقت الحديث عن الصلاة؟ لان المجال لا يسمح المهم هنا - [01:03:43](#)

تارك الصلاة على القول بانه كافر ماذا ينفع ان تعتذر عنه؟ ادعو له بالهداية وهو داخل تحت المشيئة ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. وهناك جمع من العلماء يقولون لا يكفر. ولكنه ارتكب كبيرة - [01:04:01](#)

يقول الاخ يقول يقول ما حكم من حلف وقال علي الحرام من ديني هل يميل عليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى وعلى المؤمن الا يعود نفسه وكثيراً ما سمعنا اناساً - [01:04:20](#)

يتساهلون في مثل هذه الامور فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم. يقول الاخ هذا يعني قصته

غريبة يقول انا حلفت كاذبا الا يعجبني الصراحة ان الانسان يكون صريحا. يقول هو اولا كذب لانه يريد استخراج حقه فهو يسأل هل وصول الى حقه عن طريق - [01:04:40](#)

يكون مبيحا له او لا؟ يقول ذكر القصة انا حلفت كاذبا حتى اخذ حقي امام مهندس وهو يدير المشروع الذي اعمل فيه وهو ظالم يأكل حقوق الناس وكنت اظن ان - [01:05:05](#)

هذا الحالف ليس يميننا غموسا فهل علي كفارة ام يمين غموس؟ اولا هذا ليس له الا مخرج واحد الذي سمعتم عن الامام احمد رحمه الله تعالى اذا تعود يعني انت عندما حلفت كنت متأولا يعني ما كنت تقصد الكذب ولكنك مضطر لتصل الى حقه. ولذلك شيخ الاسلام - [01:05:26](#)

ابن تيمية رحمه الله تعالى في قضية ماذا؟ يعني الرشوة تعلم الانسان قد يبتلى في هذه الحياة فلا يستطيع ان يصل الى حقه الا ان يقدم شيئا. فلو اضطر الى ذلك وكان حقه سيضيع - [01:05:53](#)

اجاز ذلك في حدود ضيقة. انه يفعل ذلك في اضيق الحدود عند الضرورة عند الاضطراب ومع ذلك تكلم العلماء لو كان لك حق على انسان وجده ووقع في يدك مال الله هل تأخذ او لا؟ بعضهم قال يأخذ - [01:06:09](#)

قوله عليه الصلاة والسلام لهند زوجة ابي سفيان خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف. وبعضهم قال لا. المهم هنا يعني انت عليك خروجا يعني من الامر ان تكفر عن يمينك وعليك الا تعود لمثل ذلك وواجب عليك هذه مسألة اخرى ان ابنه الاخ - [01:06:29](#)

هذا انسان فتعلم بانه ظالم وانه يأكل حقوق الآخرين. وانه ليس هو المسؤول الاول في ذلك العام الذي تعمل فيه هناك من يديره وهو المسيطر وصاحب الكلمة فعليك ان تبذل الجهد لتحصل على شاهد او شاهدين وتبلغون عن ذلك. لان هذا - [01:06:49](#)

قوم يأكل حقوق الناس وهذا من باب الدين النصيحة ومن باب من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فليغيره بيده فان لم يستطع فليسانه فان لم يستطع فبقبله وذلك اضعف الايمان - [01:07:10](#)

اذا عليك ان تخلص الناس من ذلك. ولكن نرجو ان يكون لك مخرج كالذي ذكر الامام احمد رحمه الله يقول الاخ هل زوجة لابي التي تسمى الخالة هل زوجة الاب لها نفس حقوق الام؟ اذا توفيت الام مثل البر والمعاملة والاتفاق والحقوق الواجبة - [01:07:30](#)

حقوق الام واجبة متعينة والجنة تحت اقدام الامهات. فهي الطريق الى الجنة. اما زوجة الاب فينبغي ان تنزل المنزل اللائق بها من حيث احترام تنزل منزلة الام. لكنها لا تكون اما - [01:07:55](#)

فامك التي حملتك تسعة اشهر وولدتك وتحملت وتعلمون ماذا قال الله سبحانه وتعالى في شأن الوالدين ولا تقل لهما اف ولا تنهرهما. لكن من باب الادب ومن باب الاحترام ومن باب ايضا اداء حقوق الوالد عليك ان تقدرها اولا - [01:08:13](#)

كونها نزلت منزلة والدتك وكونها زوجة والدك فعليك ان تحترمه وتقدم لكن ان تضعها في مصاف الام فلا. يقول الاخ كان في سؤال يسأل الاخ عن قضية يوكل شخص يمين او كذا - [01:08:33](#)

يمكن هذي هي يقول الاخ هل يقال لا يكون التوكيل في الحلف لان الحلف عبادة والعبادة لا تكون فيها نعم اذا فصلنا ذلك نعم وهو ايضا امر عقدي يعني قضية اليمين لانها من الايمان هذي انما هي من الامور العقدية فكذلك كما ذكر الاخ - [01:08:55](#)

هل يقول يجوز ان نجمع الاضحية والعقيقة في شيء واحد لا خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:09:20](#)